

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

14536 - عن أم سلمة قالت : جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواريث قد درست ليس لهما بينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنكم تختصمون إلي وإنما أقرأ برأي فيما لم ينزل علي فيه فمن قضيت له فيه بحجته يقطع بها شيئاً من حق أخيه فلا يأخذه وإنما أقطع له قطعة من النار يأتي يوم القيامة انتظاماً في عنقه فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما : يا رسول الله حقي له فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أما إذا فعلتما ما فعلتما فاذهبا وتوخيا الحق واقتسما واستهما (واستهما : أي اقتربا . يعني ليظهر سهم كل واحد منكما . النهاية (2 / 429) . وليحلل : يقال : تحللت واستحللت : إذا سألته أن يجعلك في حل من قبله . النهاية (2 / 430) ب) وليحلل كل واحد منكما صاحبه .

(ش وأبو سعيد النقاش في القضاة)